

## قانون رقم ٢ لسنة ٢٠١٦

بتعديل بعض أحكام قانون التقاعد والتأمين والمعاشات للقوات المسلحة

الصادر بالقانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٧٥

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

تُستبدل عبارة «أربع سنوات» بكلمة «ستين» الواردة بالفقرة الثانية من المادة (١٢ مكرراً) من قانون التقاعد والتأمين والمعاشات للقوات المسلحة

الصادر بالقانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٧٥

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٦/٥/١

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ شعبان سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٣١ مايو سنة ٢٠١٦ م) .

عبد الفتاح السيسى